

ان يخرج الامام والثانية اذا فرغ من الخطبتين والبقية من موعظه
 الهائل **فصل** وختلف في صفة التكبير فقال ابو حنيفة واحمد
 بن يقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر لله
 الحمد يشفع التكبير في اوله واخره وقال مالك يكبر ثلاثا تسقا
 وعنه رواية ان شاء كبر ثلاثا وان شئت من ثنتين وقال الشافعي يكبر
 ثلاثا تسقا في اوله وتكبير ثنتين في اخره **فصل** وختلف
 في التكبير في عيد النحر وايام التشريق في ابتداءه وانتهائه في حق
 الحلال والمحرر فقال ابو حنيفة واحمد يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة الى ان
 يكبر لصلاة العصر من يوم النحر وقال مالك من ظهر النحر الى صلاة
 الصبح من ايام التشريق وهو ذابح النحر وذلك في حق الحلال والمحرر
 وعند لشافعي اقوال اشهرها كذ هب مالك والذي عليه العمل من مذهبه
 من صبح يوم عرفة ويختار بعض ايام التشريق والمحرر لغيره
 على الراجح من مذهبه **فصل** واتفقوا على ان التكبير سنة في
 المحرم وغيره خلف الجماعة وختلفوا فيمن صلى منفردا من حال وحده
 في هذه الاوقات فقال ابو حنيفة واحمد في اصدار وايتهبه ان يكبر المنفرد
 وقال مالك وشافعي واحمد في رويته ان احرس يكبر واتفقوا على انه
 لا يكبر خلف التواكل الا في قول لشافعي وهو الراجح عند اصحابه **باب**
صلاة الكسوف اتفقوا على ان الصلاة الكسوف الشمس سنة ركعتان
 في كل

في كل ركعة ثمانين وقمرتان وركوعان وسجودان وقال ابو حنيفة هي
 ركعتان لصلاة الصبح وركعتان في صلاة الفجر في صلاة الفجر في صلاة الفجر
 حنيفة في صلاة الفجر في صلاة الفجر في صلاة الفجر في صلاة الفجر
 ولا يسوف الفجر خطبه وقال الشافعي واحمد في المشهور عنه ان يسب
 لكسوف الشمس ولا يسوف الفجر خطبه وقال الشافعي واحمد يسب لها
 خطبتان **فصل** لو اتفق الكسوف في وقت كراهية الصلاة
 قال ابو حنيفة واحمد في المشهور عنه لا تصلي فيه ويجعل مكانها
 سجدة او قال لشافعي تصلي فيه وعند مالك روي ان احداها تصلي في
 كل الاوقات والثانية في غير الاوقات المكره فيها التسفل والثالثة
 لا تصلي بعد الزوال تحملا لها على صلاة العيد **فصل** وهل
 تسن الجماعة لصلاة الكسوف قال ابو حنيفة ومالك لا تسن
 بل يصلي كل واحد لنفسه وقال الشافعي واحمد السنة ان تصلي
 جماعة كالكسوف ويجهر بالقرآن في صلاة الكسوف ويصلي للكسوف
 فرادى كما يصلي جماعة بالاتفاق وعند الثوري ومحمد ابن الحسن
 ان الامام ان يصلي صلواته ولا يصلي جيبيا فرادى **فصل**
 وغير الكسوف من الايات كالزلزل والصواعق والظلمة بالانهار
 لا يسب له صلاة عند الثلاثة وعند احمد انه يصلي لكل اية في
 الجماعة وحكي عنه علي رضي الله عنه صلى في زلزلة **باب**

Copyrighted material